



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (139) لسنة 2021 ميلادية
بإعادة تشكيل الجمعية العمومية
لشركات الأشغال العامة

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وتعديلاتهما . وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 م ، بشأن النشاط التجاري واللوائح الصادرة بمقتضاه .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (705) لسنة 2013 م ، بتقرير بعض الأحكام بشأن شركات الأشغال العامة .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (263) لسنة 2021 م ، بشأن تشكيل الجمعية العمومية لشركات الأشغال العامة .
- وعلى كتاب وزير الاسكان والتعمير رقم (202) المؤرخ 31/5/2021 م .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ 25/5/2021 م .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021 م .

قرار

مادة (1)

- يعاد تشكيل الجمعية العمومية لشركات الأشغال العامة على النحو الآتي :-
- 1- وزير الاسكان والتعمير
 - 2- وزير المالية
 - 3- وزير الحكم المحلي
 - 4- وكيل وزارة المواصلات والنقل لشؤون الديوان والنقل البحري
 - 5- وكيل وزارة التخطيط لشؤون الاستراتيجيات والتطوير
 - 6- وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة
 - 7- قانوني عن وزارة الاسكان والتعمير

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه


مجلس الوزراء



صدر في 21 ذ القعدة 1442 هجري
الموافق لـ 7 / 7 / 2021 ميلادي
(5 / 1 قانونية)